

العبادات والشرائع عند الفراحخانية

الباحثة/ نورا حسيني حامد حسين الباز

ملخص البحث

يهدف البحث إلى معرفة الأسباب التي ساعدت على ظهور هذه الفرقة . وإلقاء الضوء على أبرز معتقداتهم وجوانب الخلل فيها . والتعرف على طريقة عبادتهم وشعائرتهم الدينية وأماكنها . وكشف خطرهم على العالم الإسلامي وأثره على المسلمين وغير المسلمين في أمريكا . والتصدى لهذه الفرقة بعرض بعض وسائل الوقاية والعلاج .

وقد استخدمت المنهج التاريخي الوصفي ، لكي أستطيع تتبع أصول هذه الفرقة ونشأتها ، وأستخدمت أيضا المنهج التحليلي لعرض معتقداتهم وتحليلها ومناقشتها وبيان بطلانها ثم الرد عليها مستشهدة بآراء العلماء في ذلك .

أما عن فلسفة العبادات : فيتمثل موقف الإسلام منها في قول الرسول صلى الله عليه وسلم " بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن إستطاع إليه سبيلا .

وقد إتضح من هذا الحديث إسقاط الفرقة للشهادتين ، وإستبدالها بشعار معين ، وأختلفت نظرتهم للصلاة ما بين مقر لها بثلاث مرات في أوقات معينة ، ما بين مفرط مضيع لها ، وبالتالي لم يكن للصلاة عندهم أى إهتمام .

ولم تكن الفرقة تؤدى الزكاة بالمعنى المعروف في الإسلام كما لم تخرج الصدقات مما يعنى التفریط في هذا الركن العظيم

ويتراوح صوم هذه الفرقة بين تارك مفرط للصوم ، وبين مستبدل له بصوم شهر ديسمبر أو الإمتناع عن الأكل لمدة يومين ومنهم من أضافوا عليه صوم يوم أو يومين من أجل إلیجا محمد إحتفالا بذكرى خدماته العظيمة .

وأما الحج فلم تعرفه الفرقة سوى الإلیجية الثانية حيث حج والاس محمد مرتين ، ولكنه لم يشجع أصحابه عليه ، وبعضه إستخف به وأقنع أتباعه بأن حجته تكفى عنهم كما فعل إلیجا محمد .

The Research Summary

The research aims to find out the reasons that helped the emergence of this band. And shed light on their most prominent beliefs and defects in them. Learn about their way of worshipping, their religious rites and their places. And reveal their danger to the Islamic world and its impact on Muslims and non-Muslims in America. And to address this division by offering some means of prevention and treatment. I used the descriptive historical approach, in order to be able to trace the origins and origins of this group, and I also used the analytical approach to present, analyze, discuss, and explain their beliefs, then respond to them, citing the opinions of scholars in that. As for the philosophy of worship: Islam's position on it is represented in the words of the Messenger, may God's prayers and peace be upon him, "Islam is built on five: testifying that there is no god but God and that Muhammad is the Messenger of God, establishing prayer, paying zakat, fasting Ramadan, and making a pilgrimage to the House for those who can afford it." It became clear from this hadeeth that the sect dropped the two testimonies, and replaced it with a specific slogan, and their view of prayer differed between a place for it three times at certain times, and between an excessive and a waste of it, and therefore they had no interest in prayer The sect did not pay zakat in the well-known sense of Islam, just as alms were not taken out, which means negligence in this great pillar The fasting of this group ranges between abandoning excessive

fasting, and replacing it with fasting the month of December or abstaining from eating for two days, and some of them added a day or two days of fasting for the sake of Elijah Muhammad to celebrate the memory of his great services As for the pilgrimage, the band did not know it except the second Elijah, where Wallace Muhammad performed Hajj twice, but he did not encourage his companions to do it, and some of him underestimated him and convinced his followers that his argument was sufficient for them, as did Elijah Muhammad.

تمهيد

استخدمت الفراحخانية، ظواهر الشرع ليوهمو العامة بتمسكهم بمنهج القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، فالعبادة في اللغة هي الخضوع للإله على وجه التعظيم وإقامة الشعائر الدينية إما في الأصطلاح: فهي فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيماً لربه ولها ثلاث مراتب: الأولى من يعبد الله لرجاء الثواب وخوف العقاب، وبها يعبد عامة المؤمنين، والثانية: من يعبد الله لينال بعباده شرف الأنتساب بأن يسميه الله بإسم العبد، والأولى أن يعمل العبد بما يرضى الله والثانية أن ترضى بما يفعل ربك. وأركان الإسلام خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت. فالدعامة الأولى في العبادات الإسلامية هي الإقرار والأعتراف بأن الله موجود، وأنه واحد لا شريك له، وأنه فعال لما يريد، وأنه بيده الملك وهو على كل شيء قدير وهو المستحق للعبادة وحده دون سواه، وأن النبي محمد عبده ورسوله أرسله ربه على فترة من الرسل فبلغ الرسالة وأدى الأمانة وكانت رسالته هداية للناس وأرشدتهم إلى قواعد العدل والإيمان، وأمدتهم بمقومات الحياة حتى أصبحوا خير أمة أخرجت للناس.

فالصلاة هي رباط بين العبد وربّه وهى عباده دينية يستشعر فيها المخلوق جلال الخالق ، ويستحضر عظمته فى القيام والركوع والسجود ، يقول الله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾ فالصلاة تعود المسلم على التسامح والتواضع والمساواة والإخلاص.

الزكاة : هى دعامة أساسية من دعائم التماسك والتواصل ، وهى نظام إلهى شرعه الله عز وجل لحكمة سامية ، وهى طاعة وخضوع لله والأستجابة إلى أمره فى عزيز يمتلكه الإنسان . ومن طبيعة البشر الحرص على المال ، والرغبة فى إكتنازه بما يحققه من منافع ، لهذا حض الإسلام على أدائها ، ولم يصورها بأنها تفضل من الغنى على الفقير ، بل صورها بأنها حق الله عزوجل الذى منحه ، وحق للفقير فى مال الغنى ، ووعد بالثواب لمن يخرجها وتوعد بالعقاب لمن يحددها قال تعالى " خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾

{وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤)}

الصيام : هو وسيلة لتهديب النفوس وتحريرها من سلطان العادة وتربية العزيمة ، وتحرير الضمير من سيطرة الأنانية إلى مراقبة الله عزوجل حتى لا يطلع على الصيام إلا الله قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيما يرويه عن ربّه سبحانه وتعالى: "كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ".

الحج : هو عبارة عن مؤتمر إسلامى عام يجتمع فيه المسلمون من مشارق الأرض ومغاربها ، ليتعاونوا كل عام فى إصلاح شئونهم ، والنهوض ببلادهم ، وإنقاذ المسلم من التنارع والخلافات . ومن هنا يتبين أن أركان الإسلام الخمس إنما هى دعائم لمصالح الناس ، وعليها تبنى سعادتهم ، وكل قاعدة منها أساس الفضائل وسبيل إلى خيرى الدنيا والأخرة.

وأن الصلاة والزكاة والحج والصوم جاءوا مخالفين مع عقيدة الإسلام ن ولقد وقف الإسلام موقفا حاسما فبين أركان الإسلام وما فيه من قول وعمل، وهذا ما سنوضحه من خلال هذا الفصل

الصلاة عند الفراهخانية

أقرت الفراهخانية الصلاة على الطريق المورية أى قراءة الفاتحة مع التوجه نحو مكة ، وهى خمس مرات فى اليوم (١) يقول إليجا محمد " لماذا لانصلى خمس مرات فى اليوم لخالفنا ، كما نطعم أجسادنا ثلاث مرات فى اليوم (٢) وقد تابعت الفراهخانية المورية فى أوضاع الصلاة فكانت

تؤدي بلا ركوع ولا سجود ولا جلوس ، وقد علل إليجا الوقوف في الصلاة بأنه يشير إلى الأستسلام لإرادة الله (٣) يقول إليجا محمد يصلى المسلم بإسم الله . فيقف في نور الله الذي ظهر في صورة السيد فرد محمد (٤)

أما صلاة الجمعة ، فلم يكن إليجا محمد يؤديها ولا أتباعه بالطبع ، وهذا إستخفاف واضح من الفرقة بأهمية صلاة الجمعة .

يقول إليجا محمد : إن تعليم مبدأ فصل السود عن البيض أهم من أداء الصلاة . وهذه العبارة تكشف بصورة واضحة عن مدى إستخفاف إليجا محمد بالصلاة أما بالنسبة لصلاة الجنائز عندهم فكانت تشبه صلاة المسيحيين ، فيجلس أقارب الميت حوله في إحدى غرف الجثث يعظهم ويذكر حسنات الميت ، ويوزع الحلوى على أهل الميت ويطلب منهم عدم البكاء ومن ثم فإن هذه المواعظ التي يلقيها الواعظ على أهل الميت كانت من الكتاب المقدس وكان إليجا محمد يأمر أتباعه بالوضوء قبل كل صلاة ، وذلك بغسل القدمين واليدين حتى المرفقين ومضمضة الفم .

وكان إليجا يطلق على أماكن الصلاة اسم معبد ، وكانت هذه المعابد تنشأ في المناطق المزدهمة بالزنج ، وفي قلب الأحياء الزنجية نفسها ، وكانت هذه المعبد لم يكن لها أسماء بل كان لها أرقام ، ويعلق على كل معبد رقم يكتب على رقعة كبيرة معلقة على واجهته .

" مثل معبد رقم ونلاحظ أن إليجا محمد قد إستمد من اليهودية كلمة " معبد " وأطلقها على أماكن الصلاة وقد إستمد من المسيحية طقوسها عند تأبين الميت ودفنه ، وأستمد منهم أيضا طريقة الوعظ والإرشاد ، وأخيرا قد إستمد من الإسلام طريقة الوضوء ، وعدد الفروض وعلى هذا الأساس نقول : إن الصلاة التي يؤديها إليجا وفرقته لا علاقة لها بالصلاة عند المسلمين ، ولهذا فإننا لانعتبر هذه الفرقة إسلامية أو باطنية ، وذلك لإختلاف الصلاة عندهم عن صلاة المسلمين من حيث النوع والدرجة .

أما بالنسبة للصلاة في عهد "والاس محمد " فقد تطورت تطورا كبيرا وبدأ هذا التطور عندما قام "والاس محمد " بتقرير الصلاة على الطريقة الصحيحة التي تؤدي في العالم الإسلامي ، وقام بتعيين عدد من الدعاة الذين أرسلتهم بعض الدول الإسلامية ، لتعليم الفرقة أصول الدين الإسلامي الصحيحة ، وقام بتغيير أسماء المعابد التي كانت تطلق على أماكن الصلاة إلى مساجد

(٥)

وقد ذكرت مجلة الدعوة على لسان أحد الصحفيين الذين تمكنوا من حضور بعض المؤتمرات التي كان يعقدها والاس محمد في أحد مساجده ، أنه كان يستمر في الخطبة ، ولا يقطعها عندما تحين الصلاة ، وقد حدث ذات مرة أن طالبت إحدى خطبة حين حان وقت صلاة المغرب ، فلم يتوقف والاس محمد ولم يذهب أحد من فرقته إلى الصلاة ، وعندما أنهى والاس الخطبة ذهب ليستريح ، ولم يصل أحد (٦) وعندما سئل أحد الصحفيين والاس عن الصلاة فأجاب " أوقات العمل أهم من الصلاة "

ولهذا يتبين عدم إهتمام والاس محمد بالصلاة ، وأن أتباعه لم يهتموا بإقامتها أيضا . وكانت النتيجة النهائية عندهم هي إخماد الأقبال على الصلاة . وقد لاحظ أحد الصحفيين هذا الأمر عندما وجد أن هذه الفرقة لاتصلي سوى صلاة الجمعة ، وصلاة الظهر يوم الأحد ، والمغرب في يوم الثلاثاء ، وعندما بحث في هذا الأوقات وجد أن هذه الأوقات هي أوقات اجتماعاتهم (٧) وقد قام والاس بإطلاق تفسيرات غريبة ، وهو بصدد تفسيره للوضوء وعدد الصلوات ، فقال في أعضاء الوضوء : إن اليدين ترمزان إلى الفعل ، فاليد اليمنى ترمز إلى الأفعال الصحيحة ، واليد اليسرى ترمز إلى الأفعال الخاطئة ، والغم يرمز إلى الشهوات ، والأنف ترمز إلى الخرافات والأهواء الفاسدة ،

فإذا غسلنا أنفنا طهرنا أنفسنا منها ، أما الوجه فيرمز إلى شخصية الإنسان ، والذراع يرمز إلى قوة الإنسان ، والشعر يرمز إلى الذكاء الذى تحت الجلد ، والأذن ترمز إلى رغبة العقل والقلب للمعرفة والجسم بصفة عامة من حيث الرمز يمثل كيان المجتمع ، والأقدام تمثل الفهم الروحي عند العامة ، وبالنسبة للفرد فإن القدمان تمثل معتقداته الخلقية التي إعتاد عليها (٨)

أما بالنسبة لعدد الصلوات فقال : إن العدد خمسة يرمز إلى العقل (٩) ولذلك فإن هذه الصلاة تقترب من الصلاة الحقيقية عند المسلمين ، ولا ينقص منها سوى عدم حفاظهم عليها .

وبالطبيعة فإن الصلاة عندهم موجهة الي إلههم الداعية فرض محمد ؛ فيقول اليجا : "

يصلي المصلي باسم الله ، لا لإله سري لم يره هو ولا يوجد . فيقف الآن في نور الإله وحقيقته العظيمة ؛ الله الذي ظهر في صورة السيد و . فرض محمد ثم يقرأ ما يلي : باسم الله الرحمن الرحيم الي آخر الفاتحة - باللغة الإنجليزية - . " (١٠)

ثانيا : الصوم عند الفراحخانية

أما بالنسبة للصوم فقد ورد في كتاب " الرسالة إلي الرجل الأسود " ما نصه : " وتصوم لا سيما في رمضان " (١١) لأن الواقع أنهم أمروا أتباعهم أن يصوموا شهر ديسمبر بدلا من شهر رمضان ليصرف اهتمامهم عن الابتهاج بعيد ميلاد المسيح واحتفالاته لكون العيد واقعا في آخر ذلك الشهر ؛ فقالوا : " افترض عليكم الصيام في شهر ديسمبر - إن استطعتم - بدلا من الشهر المعتاد الذي يمر بالسنة كلها والذي سماه المسلمون رمضان الذي نزل فيه القرآن علي محمد - كما يدعون . ولماذا افترض عليكم شهر ديسمبر ؟ لأنه الشهر الذي كنتم تعبدون فيه نبيا ميتا يقال له عيسي وهو الشهر الذي كنتم تنفقون فيه أموالكم لعبادة اليوم الخامس والعشرين كما يفعل المسيحيون . " .

أما كيفية الصوم نفسه فكانت مثل صوم المسلمين من حيث الامتناع عن الأكل والشرب والجماع ، ولم يقفوا عند هذا الحد بل ادعوا أن الصوم في شهر رمضان غير معقول حيث قالوا : " يقول المسلمون أنهم يصومون في شهر رمضان لأنه الشهر الذي أنزل فيه القرآن علي محمد . ولكن كما أفهم نزل القرآن علي أثناء ثلاث وعشرين سنة ؛ ولم ينزل القرآن علي محمد في ليلة واحدة ولا يوم واحد . ولو افترضنا أن القرآن كله نزل عليه في شهر رمضان فلماذا نصوم في ذلك الشهر ؟ فلو أوتينا الذي أردناه - القرآن - في ذلك الشهر بدون صوم فلا أدري لماذا ينبغي لنا أن نصوم في شهر رمضان ، كان الأولي لنا أن نفرح بالمنقذ العظيم - القرآن - الذي أعطانا الله في هذا الشهر . " (١١)

وقد أوجبوا علي أتباعهم الامتناع عن أكل اللحوم خلال شهر الصوم ؛ فقالوا : " نحن نمتنع عن أكل اللحوم طيلة شهر رمضان - شهر ديسمبر . " (١٢) ، وجعلوا بداية الصوم قبل طلوع الشمس لا .

ثالثا : الزكاة عند الفراعخانية .

أما بالنسبة للزكاة فقد فرضوا علي أتباعهم جميعا تبرعا بنسبة مئوية محددة بالعدد العشر إتباعا للنظام الكنسي ولكنها قد تزداد إذا دعت الحاجة الي ذلك كما حدث في عام ١٩٥٢م حينما بلغت النسبة الثلث . وتؤخذ هذه النسبة المئوية من دخلهم سنويا وكانت تسمى " الواجبة Duty " . وكانت توجه إلي خدمة أهداف الحركة وتوسيع نشاطها التجاري والاقتصادي وزيادة انتشارها وتوسيع رقعة نفوذها ، أما كلمة الزكاة فلم تذكر في كتب اليجيا ولا في مقالاته أما بالنسبة للزكاة : قبل الحديث عن موقف هذه الفرقة من الزكاة لا بد من تعريف الزكاة في اللغة والأصطلاح : الزكاة

في اللغة: هي مصدر زكا الشيء ، أى نما وزاد، وزكا فلان إذا صلح ، فالزكاة هي البركة والنماء والزيادة والطهارة والصلاح

الزكاة في الاصطلاح : هي المقدرة من المال التي فرضها الله تعالى لمستحقيها ، فالله سبحانه وتعالى قد ذكر الصلاة في مواضع كثيرة وبين سبحانه أن الأخوة الدينية لا تتحقق للكافر من قبل المسلم إلا بإدائها قال تعالى فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۗ وَنُقِصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ سورة التوبة الآية (١١) قال تعالى : إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۗ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾ سورة التوبة الآية (٦٠)

فالزكاة عند الفراحخانية تختلف إختلافاً كلياً عن الزكاة عند المسلمين ، فزكاة الفراحخانية أشبه ماتكون بالضرائب التي يجب على كل تابع أن يدفعها إلى رؤسائه، فليس للضعفاء ولا المساكين منها أى نصيب ولذلك فإن الفراحخانية لم تكن تعرف الزكاة كما يعرفها الإسلام ، بل فرضها عليهم إلیجا محمد وذلك بدفع عشر دخلهم سنويا إليه متبعا في ذلك النظام الكنسى .

وأما مفهوم الزكاة جاء مثبتاً بظواهر النصوص دون تأويل لنص أو إخراج عن ظاهره فالزكاة : فرض كالصلاة ، وهذا إجماع متيقن ، قال تعالى : فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (التوبة: ٥) فلم ييح الله تعالى سبيل أحد حتى يؤمن بالله تعالى ويتوب عن الكفر و يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة (١٣). ودليل ذلك قول رسول الله : أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، و يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوه عصموا مني دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله (١٤) .

ولقد بين الله تعالى على لسان رسوله مقدار الزكاة ، ومن أي الأموال تأخذ ؟ وفي أي وقت تؤخذ ، ومن يأخذها ؟ وأين توضع (١٥) . وقد بين سبحانه وتعالى عقوبة تاركها الشديدة في قوله تعالى {وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٣٥)} [سورة التوبة]

وقد بين سبحانه وتعالى عقوبة تاركها الشديدة في قوله تعالى {وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا

جِبَاهُهُمْ وَخُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (٣٥) { سورة التوبة }

والزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام ، وقد بين الله سبحانه وتعالى لنا مصارف الزكاة وقطع أطماع الطامعين. قال تعالى : **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴿٦٠﴾ التوبة الآية (٦٠) (٤)

فالزكاة عند الفراحخانية تختلف إختلافا كليا عن الزكاة عند المسلمين ، فزكاة الفراحخانية أشبهة ماتكون بالضرائب التي يجب على كل تابع أن يدفعها إلى رؤسائه، فليس للضعفاء ولا المساكين منها أى نصيب ولذلك فإن الفراحخانية لم تكن تعرف الزكاة كما يعرفها الإسلام ، بل فرضها عليهم إلیجا محمد وذلك بدفع عشر دخلهم سنويا إليه متبعا في ذلك النظام الكنسى .
وأما مفهوم الزكاة جاء مثنياً بظواهر النصوص دون تأويل لنص أو إخراج عن ظاهره فالزكاة : فرض كالصلاة ، وهذا إجماع متيقن ، قال تعالى : **فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأخِضُّوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** (التوبة:٥) فلم يبح الله تعالى سبيل أحد حتى يؤمن بالله تعالى ويتوب عن الكفر وقيم الصلاة ويؤتي الزكاة. ودليل ذلك قول رسول الله : **أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوه عصموا مني دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله.**

رابعا : مفهوم الحج عند الفراحخانية.

وقد فعلوا بالحج ما فعلوا بغيره من الأركان حيث استخفوا به حتي جعل أحد دعواتهم عمرته على اسمه فقد سمي عمرته التي أداها لإخماذ نقد المعارضين لصحة رسالته وإسلامه ؛ سماها اليجا حجا ، بل وحاول إقناعهم أن حجه المدعي يكتفي به الجميع .

خامسا : مفهوم الأعياد عند الفراحخانية.

أما فيما يتعلق بالأعياد ؛ فللفرقة عيدان رئيسيان يحتفل بهما الأعضاء سنويا ؛ أولهما في ٢٦ فبراير وهو المسمي عندهم " بيوم المخلص Savior's Day " وهو في اعتقادهم عيد ميلاد فرض محمد - الإله في صورة شخص - ويسافر كثير من الأتباع الي شيكاغو في كل عام للاحتفال به ، ويتبادلون فيه الهدايا وبطاقات المعايدة كما يعمل المسيحيون في يوم عيد الميلاد . ويعتبر ذلك

اليوم يوم عبادة وتأمل عندهم . أما العيد الثاني وهو المسمى " بالمؤتمر السنوي للمسلمين " فيقع في الأيام الثلاثة المتتالية بعد " يوم المخلص " (١٦) ويدعون الي حضوره بعضا من ممثلي المنظمات الإسلامية في العالم .

أما بالنسبة للدخول في الفرقة فقد كان نوعاً من طقوس المرور التي تعني استبدال المبتدئ هويته السابقة بوصفه عضوا في شعب ضائع بهوية جديدة بوصفه عضوا في شعب الأفارقة الأمريكيين المقدسين الذي وجد من جديد . وطقوس العبور هذه يلزمها اضطراب المبتدئ أن يغير سلوكه واسمه ودينه وهويته العرقية والوطنية ، وحين يقرر المبتدئ أن ينضم الي عضوية الفرقة عليه أن ينسخ رسالة - نموذجاً - الي اليجا محمد نفسه . هذه الرسالة - النموذج - ينبغي أن تنسخ بدقة تامة تشمل أصغر الحروف وعلامات الترقيم ، وأي خطأ من أي نوع يؤدي الي إعادة الرسالة واضطرار المتقدم أن يعيد نسخ النموذج (١٧) .

وبمجرد قبول الرسالة بمنح المتقدم اسماً جديداً ، وفي العادة أن هذا الاسم يتألف من الاسم الأول للمبتدئ وإلغاء اسم العائلة الذي كان قد حدد لجده المستعبد من قبل السيد الأبيض ، ووضع الحرف " X " بديلاً لاسم العائلة السابق . واستعمال الحرف " X " كان ذا قوة رمزية ؛ فقد مثل شيئين : أولهما : المتغير غير المعروف - الذي كان اسم العائلة لجده المبتدئ قبل العبودية ، وثانيهما : أن حياة المبتدئ قبل انضمامه تعد شيئاً سابقاً ، وان كان في المعبد الذي انضم إليه المبتدئ شخص آخر بنفس الاسم الأول ، فان المبتدئ يمنح رقماً يسبق ال " X " . علي هذا يصير جون X٣ هو الشخص الثالث الذي ينضم الي ذلك المعبد باسم جون ، وأحياناً كان اليجا محمد يقوم في وقت لاحق بمنح اسم عربي الأصل ليحل محل ال X ويعطيهم بطاقات هوية خاصة بالفرقة تحمل أسماءهم الجديدة الي جانب الهلال والنجمة الرمز الذي اتخذته الفرقة شعاراً لها . وإلي حد ما كان في الإسلام التقليدي - السني - ما يشبه التغيير المشار إليه ؛ من حيث أن بعض معتنقي الإسلام كانوا يغيرون أسماءهم الي أسماء عربية ، غير أن هذا التغيير لم يكن مطلباً لتحول الإنسان الي الإسلام ، وقد اختار العديد من معتنقي الإسلام ألا يغيروا أسمائهم (١٨) .

المبحث الثاني :

موقف الإسلام من عقيدة الفراحخانية في العبادات.

الصلاة هذه هي بعض التأويلات في إطار الشريعة ، عند الفراحخانية ، وجدنا أنها تأويلات فاسدة وباطلة ، وذلك لخروجها عن مألوف الألفاظ ، ودلالات المعاني التي نزل بها القرآن الكريم ، وجاء بها الرسول حسب قواعد وأصول اللغة العربية ، كما أن هذه التأويلات تخالف الأصول الإسلامية ، والأدلة الشرعية ، التي أمرت بشهادة أن لا إله إلا الله محمد رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً^(١٩).

وهذا مردود عليهم فالصلاة لا تصح إلا بالطهارة والوضوء : (فالوضوء للصلاة فرض لا تجزيء الصلاة إلا به لمن وجد الماء ، وهذا إجماع لا خلاف فيه قال الله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ۗ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ (المائدة:٦) فلا يجزيء الوضوء إلا بنية الطهارة للصلاة فرضاً وتطوعاً ، فلا يجزيء أحدهما دون الآخر ولا صلاة دون طهارة ووضوء (٢٠). وبرهان ذلك الآية المذكورة : (أن الله تعالى لم يأمر فيها بالوضوء إلا للصلاة على عمومها ، ولم يخص تعالى صلاة من صلاة فلا يجوز تخصيصها ، ولا يجزيء لغير ما أمر الله تعالى به).

والوضوء المقصود هنا هو الوضوء الحسي بالماء الحسي على عكس ما ذهب إليه الفراحخانية من أن الماء الباطن أو العلم كما ذهبوا.

يقول الإمام "الشافعي (ت ٢٠٤هـ) " : فظاهر الآية أن من قام إلى الصلاة فعليه أن يتوضأ ، وكانت محتملة أن تكون نزلت في خاص. ومن هذا النص نعلم أن أهل السنة والجماعة - أهل الظاهر - لم يؤولوا العبادات بل تناولوها على ظاهرها.

والصلاة تنقسم إلى قسمين فرض ، وتطوع : فالفرض هو الذي من تركه عامداً كان عاصياً لله عز وجل ، وهو الصلوات الخمس : الظهر ، والعصر ، والمغرب ، والعشاء الأخيرة ، والفجر ، وللقضاء لما نسي منها أو ينم هو . والفرض قسمان : فرض متعين على كل مسلم عاقل بالغ ، ذكر أو أنثى ، حر أو عبد ، وهو ما ذكرناه ، وفرض على الكفاية ، يلزم كل من حضر ،

فإذا قام به بعضهم سقط عن سائرهم ، وهو الصلاة على جنائز المسلمين . والتطوع : ما إن تركه المرء عامداً لم يكن عاصياً لله عز وجل بذلك ، وهو الوتر ، وركعتا الفجر ، وصلاة العيدين ، والاستسقاء ، والكسوف ، والضحي ، وما يتنفل المرء قبل صلاة الفرض وبعدها ، والإشفاق في رمضان ، وتمجد الليل ، وكل ما يتطوع به المرء ، ويكره ترك كل ذلك (٢١).

وأما الصلوات الخمس التي فرضهن الله تعالى في الليل والنهار ، في كل يوم وليلة : فالمفروض من الصلاة على كل بالغ عاقل حر أو عبد ذكر أو أنثى خمس ، وهي : الظهر ، والعصر ، والمغرب ، والعشاء الآخرة - وهي العتمة - وصلاة الفجر ، فالصبح ركعتان أبداً ، على كل أحد من صحيح أو مريض أو مسافر أو مقيم ، خائف أو آمن ، والمغرب ثلاث ركعات أبداً كما قلنا في الصبح سواء سواء ، وأما الظهر والعصر والعشاء الآخرة ، فكل واحدة منهن على المقيم - مريضاً كان أو صحيحاً خائفاً أو آمناً - : أربع ركعات أربع ركعات ، وكل هذا إجماع متيقن مقطوع به ، لا خلاف فيه بين أحد من الأمة قديماً ولا حديثاً ، ولا في شيء منه وكل واحدة منهن على المسافر الآمن ركعتان ركعتان ، وأما المسافر الخائف فإن شاء صلى كل واحدة منهن ركعتين وإن شاء صلى كل واحدة منهن ركعة واحدة ، والخلاف موجود في كل هذا فيما ذلك السفر (٢٢).

إذن فمعتقد الصلاة ثابت لا تأويل فيه ولا إخراج عن ظاهره ، بخلاف الفراحخانية ، الذين يرون أن الصلاة بالحقيقة ، هي الاتصال بدعائهم ، فالصلاة في التأويل ، تصرف على وجوه كثيرة ، فمنها الطاعة ، ومنها تعلم العلم ، ومنها الدخول في العهد والإحرام ، ومنها الرحمة ، ومنها ظاهر الشريعة ، ومنها إقامة الدعوة ، ومنها الصورة الروحانية ، كل ذلك كما ذكرت سابقاً. هذا عن الصلاة وبعض ما يتعلق بها.

الذين آمنوا. وقال تعالى : وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾ (التوبة: ١٠٣) فهذا عموم لكل صغير وكبير ، وعاقل ومجنون ، وحر وعبد ، لأنهم كلهم محتاجون إلى طهارة الله لهم وتركية إياهم ، وكلهم من الذين آمنوا . يقول الشافعي : وإنما أمره أن يأخذ منهم ما أوجب عليهم .) والزكاة : لا تجب إلا في ثمانية أصناف من الأموال فقط : الذهب ، والفضة ، والقمح ، والشعير ، والتمر ، والإبل ، والبقر ، والغنم ضأنها وما عجزها ، فقط

(. فالزكاة عند أهل السنة والجماعة - أهل الظاهر - إنما هي بعينها كما وردت في ظواهر النصوص بلا تأويل أو تحريف ، وليس كما زعمت الفراحخانية.

أما الصوم :والصوم : قسمان فرض وتطوع ، وهذا إجماع حق متيقن ، ولا سبيل في بنية العقل إلى قسم ثالث. فمن الفرض صيام شهر رمضان ، الذي بين شعبان وشوال ، فهو فرض على كل مسلم عاقل بالغ صحيح مقيم ، حرّاً كان أو عبداً ذكراً أو أنثى ، إلا الحائض والنفساء ؛ فلا يصومان أيام حيضهما البتة ولا أيام نفاسهما ، ويقضيان صيام تلك الأيام ، وهذا كله فرض متيقن من جميع أهل الإسلام) (٢٣).

إذن فصوم رمضان فرضه الله تعالى على كل مسلم ومسلمة ، فلا تأويل فيه ولا إخراج عن ظاهره ، وليس كما زعمت الفراحخانية.

الحج :ولا يختلف أمر الحج عن العبادات الأخرى عند أهل السنة والجماعة - أهل الظاهر- ، فالعمرة والحج فرض على كل مؤمن مستطاع : الحج إلى مكة والعمرة إليها فرضاً على كل مؤمن عاقل بالغ ذكر أو أنثى ، بكر أو ذات زوج ، الحر والعبد ، والحرّة والأمة في كل ذلك سواء مرة في العمر إذا وجد من ذكرنا إليها سبيلاً . وأما قولنا بوجوب الحج - على المؤمن العاقل البالغ الحر ، والحرّة التي لا زوج أو ذو محرم يحج معها مرة في العمر - فإجماع متيقن. وبرهان صحة قولنا قول الله تعالى : (فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا يُرَاهِمُ ۗ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۗ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ (آل عمران:٩٧) فعم تعالى ولم يخص ، وقال عز وجل : وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا

اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۗ وَلَا تَحْلِفُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ۗ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۗ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَعَةِ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾ (البقرة:١٩٦) . قال "الشافعي" : وهذه الآية فيها بيان فرض الحج على من فرض عليه ... والحج واجب على البالغ العاقل والفرائض كلها (٢٤).

وأشهر الحج هي : شوال ، وذو القعدة ، وذو الحجة . ودليل ذلك قوله تعالى : الْحُجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۖ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحُجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحُجِّ ۗ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ۗ وَاتَّقُوا يَٰ أُولِيَ الْأَلْبَابِ ﴿١٩٧﴾ (البقرة:١٩٧) ولا يطلق على شهرين ، وبعض آخر أشهر ، وأيضاً فإن رمي الجمار - وهو من أعمال الحج - يعمل اليوم الثالث عشر من ذي الحجة وطواف الإفاضة - وهو من فرائض الحج - يعمل في ذي الحجة كله بلا خلاف منهم فصح أنها ثلاثة أشهر).

هذه هي انحرافات الفراحخانية ، تجاه موقفهم من الشريعة ، تبين من خلالها تأويلهم لظواهر النصوص على وفق ما تستدعيه فلسفتهم ومنهجهم الباطني (٢٥)، متناقضين مضطربين فيما بينهم ، مخالفين بذلك ظاهر النص والشرع ، وذلك أن مصدر ما ينقل عنهم : هم القوم أنفسهم وأنهم يقصدون هذا التناقض والتعارض ليجعلوا الناس دائماً في شغل بهم ، واجتهاد حولهم ، هذا من جانب ، ومن جانب آخر ليدلسوا على الناس فيخفون ما يريدون من حقيقة عقائدهم ، ويظهرون ما يريدون ، فلا يصل أحد إلى معرفة كفرائهم وضلالهم ، ومن جانب ثالث ؛ ليستطيعوا في أي وقت أن يتهموا الناس بأنهم يكذبون عليهم محتجين بذلك التناقض فيما ينقل عنهم ، لكن يبقى مع كل هذا ما تفصح عنه حياة القوم وسلوكياتهم ، وما تتضح به تصرفاتهم وأفعالهم عبر تاريخهم الطويل ، وكذلك ما تسرب من كتبهم ورسائلهم عنه حياة القوم وسلوكياتهم ، وما تتضح به تصرفاتهم وأفعالهم عبر تاريخهم الطويل ، وكذلك ما تسرب من كتبهم ورسائلهم . من خلال عرض الباحثة لعقيدة الفراحخانية في العبادات وموقف الإسلام منها يمكن القول :-

أولاً : أن التأويل عند الفراحخانية ، مخالف لتأويل علماء المسلمين ، حيث تكونت فلسفة عقلية

لديهم ، بسبب تمسكهم بالتأويل وعدم الوقوف على الشروط الواجبة فيه ، حيث إنه لا يرتبط باللغة العربية ، ولذلك جاءت كل تأويلاتهم مخالفة لأصول اللغة العربية والعقيدة.

ثانياً : إن منهج التأويل الباطني ، يفتقر إلى القرينة التي تبيح لمستخدمه أن يصرف اللفظ من الظاهر إلى الباطن أو المجاز.

ثالثاً : نجد الفراحخانية في مجال العقيدة والشريعة ، استخدموا ظواهر الشرع ليوهموها العامة بتمسكهم بمنهج القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، ولكننا سرعان ما نجدهم يتجهون إلى تأويلات فاسدة غير متفقة مع ما جاء في الشرع ، فقد سلكوا مسلكاً ومنهجاً غريباً ، بالقول بالظاهر والباطن في مفهوم التكليف الشرعية وحكمها ، فما ورد عن الصلاة ، أو الزكاة ، أو الصوم ، أو الحج ، جعلوا له معنيين ، المعنى الظاهر وهو ما فهمه المسلمون ، والمعنى الباطن وهو ما اكتشفوه واعتبروه من خواصهم وخواص دعائهم (٢٦).

تعقيب

من خلال عرضي لعقيدة الفراحخانية في العبادات وموقف الإسلام منها يمكن القول :-
أولاً: الشهادتان : حدد إليجا محمد زعيم فرقة الإليجية مبادئ الإسلام في قوله " إن مبادئ الإيمان في الإسلام أن تؤمنوا بالله واحد وبرسله وكتبه وحسابه وبعثه لأصحاب العقول الميتة ، وأن تقيموا الصلاة ، وتنفقوا في سبيل الحق ، وتصوموا رمضان وتحجوا "على الرغم من أن وارث الدين قد لقن الشهادة إلا أنه لم يعلمها لأتباعه .

ويلاحظ أن هذه المبادئ التي حددها إليجا محمد لاتنص على أن النبي محمد رسول الله وهذا يعني تجاهل إليجا بنبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

ثانياً: الصلاة : دعا إليجا محمد إلى الصلاة واقفاً بلا ركوع ولاجلوس ، وقرر بأن تؤدي الفرقة الصلاة خمس مرات في اليوم بالطريقة المعروفة في بلاد الإسلام ، إما صلاة الجمعة فلم تكن فرقة الفراحخانية تؤديها ، إما صلاة الجنازة ، فقد تأثرت هذه الفرقة بمراسم الدفن عند المسيحيين مع تجاهل تام لصلاة الجنازة عند المسلمين .

ثالثاً الزكاة : لم تكن فرقة الفراحخانية تؤدي الزكاة ، ولم تكن تخرج الصدقات وهذا يعني تفریط هذه الفرقة في الزكاة ، وهي من أركان الإسلام الخمس .

رابعاً الصوم : لم تكن فرقة الفراحخانية تصوم شهر رمضان مع المسلمين ، وتحتفل معهم بعيد الفطر ولكنها إستبدلته بصيام شهر ديسمبر ، وكان الصوم عندهم هو الأمتناع عن الأكل تماماً لمدة يومين أو ثلاثة ، من أجل أبيه إحتفالاً بذكرى خدماته العظيمة . وهذا هو الصوم الحقيقي عندهم ، وقد حرموا اللحم طوال شهر الصوم عندهم .

خامسا الحج: إستخف إليجا بركن الحج من أنه قد أدى العمرة ، إلا أنه أعتبرها حجا ، وأقنع أتباعه بأن حجته المزعومة يكتفى بها الجميع ، وقد دع أتباعه إلى زيارته في قصره بشيكاغوا ، وأعتبر كل من يزوره كمن حج تماما ، وقد أنتهى أتباع هذه الفرقة إلى تفضيل زيارة إليجا محمد في قصره على الحج إلى بيت الله .

هذه هي موقف الفراحخانية من العبادات ، وهي لم تحافظ على أى ركن من أركان الإسلام الخمس ومن ثم لاتوجد أى علاقة بين هذه الفرقة وبين الإسلام .

الهوامش

- (١) مالكوم أكس أو الحاج مالك ، اعداد : مجدي كامل ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ٢٠١١ م .
- (٢) مجلة الدعوة ، مايو ١٩٧٨م ، العدد ٢٤ ، جريدة الأخوان المسلمون اليومية .
- (٣) محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح ، ط مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، ت محمود خاطر
- (٤) مالكوم أكس، مذكرات مالكوم أكس ، منشورات دار الآداب - بيروت ط ١، ٢٠١١م.

٥- قطبي مهدي أحمد : المسلمون في أمريكا ، تحرير : إيفون يزبك حداد، مركز الأهرام للترجمة والنشر ، ١٩٩٤، ص ٣٤،

٦- مجلة الدعوة القاهرية ، العدد (٢٤) ص ٣٤

٧- مجلة المجتمع الكويتية ، العدد (٤٢٨) ١٩٧٩، ص ٢٠

(٨) إرث منسي: المسلمون في التاريخ الأمريكي ، تأليف جيرالد ف. ديركس ، أبوظبي : هيئة أبوظبي للثقافة والتراث ، كلمة ٢٠١٠م .

(٩) إيفون يزبك حداد وآخرون، المسلمون في أمريكا، مركز الأهرام للترجمة والنشر ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٩٩٤م .

(١٠) الرازي معالم أصول الدين ، تحقيق أحمد حجازي السقا ، دار الجبل ، بيروت ، ٢٠٠٤م

(٤) مالكوم أكس أو الحاج مالك ، اعداد : مجدي كامل ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ٢٠١١ م .

- (١١) قطبي مهدي أحمد : المسلمون في أمريكا ، تحرير : إيفون يزبك حداد، مركز الأهرام للترجمة والنشر ، ١٩٩٤، ص ٣٤
- (١٢) مجلة الدعوة القاهرية ، العدد (٢٤) ص ٣٤
- (١٣) ابن حزم : المحلى : ج ٢ ، ص ٢٤٨ المصدر السابق .
- (١٤) ابن حزم : المحلى : ج ٥ ، ص ٢٠١ .
- (١٥) الشافعي : الأم ، ج ٣ ، كتاب الزكاة ، ص ٧ .
- (١٦) ابن حزم : المحلى ، تحقيق ، أحمد محمد شاكر ، الناشر : زكريا علي يوسف ، مطبعة العاصمة ج ١ ، ص ٧٢-٧٣ .
- (١٧) المصدر نفسه : ج ١ ، ص ٧٣
- (١٨) ابن حزم : المحلى ، تحقيق ، أحمد محمد شاكر ، الناشر : زكريا علي يوسف ، مطبعة العاصمة ج ١ ، ص ٧٢-٧٣ .
- (١٩) ابن حزم : المحلى ، ج ٢ ، ص ٢٢٦ الشريف محمد المنتصر بالله الكتاني الحسيني : معجم فقه ابن حزم الظاهري ، إخراج واعتناء حفيد المؤلف ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ٢٠٠٩ م ، ج ١ ، أ.ذ. ، ص ٣٤٧-٣٤٨ .
- (٢٠) ابن حزم : المحلى : ج ٢ ، ص ٢٤٨ .
- (٢١) -قطبي مهدي أحمد : المسلمون في أمريكا ، تحرير : إيفون يزبك حداد، مركز الأهرام للترجمة والنشر ، ١٩٩٤، ص ٣٤
- (٢٢) مجلة الدعوة القاهرية ، العدد (٢٤) ص ٣٤
- (٢٣) محمود محمد مزروعة : دراسات في الفرق المنتسبة إلى الإسلام ، نشر مطابع ابن سينا ، القاهرة ، ٢٠٠٩ م ، ج ١ ، ص ١٧٦-١٧٧ .
- (٢٤) محمود محمد مزروعة : دراسات في الفرق المنتسبة إلى الإسلام ، نشر مطابع ابن سينا ، القاهرة ، ٢٠٠٩ م ، ج ١ ، ص ١٧٦-١٧٧ .
- (٢٥) مالكوم أكس أو الحاج مالك ، اعداد : مجدي كامل ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ٢٠١١ م .
- (٢٦) محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح ، ط مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط سنة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ت محمود خاطر

أولاً: المراجع العربية :

- (١) القرآن الكريم.
- (٢) الشافعي : الأم ، ج ٣ ، كتاب الحج ، ص ٢٦٩-٢٧٠.
- (٣) ابن حزم : المحلى ، ج ٧ ، ص ٦٩. : الشريف محمد الكتاني الحسيني : معجم فقه ابن حزم الظاهري ، ج ١ ، أ.ذ. ، ص ٢٤٦).
- (٤) محمود محمد مزروعة : دراسات في الفرق المنتسبة إلى الإسلام ، نشر مطابع ابن سينا ، القاهرة ، ٢٠٠٩ م ، ج ١ ، ص ١٧٦-١٧٧.
- (٥) مالكوم اكس أو الحاج مالك ، اعداد : مجدي كامل ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ٢٠١١ م .
- (٦) مجلة الدعوة ، مايو ١٩٧٨ م ، العدد ٢٤ ، جريدة الأخوان المسلمون اليومية .
- (٧) محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح ، ط مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط سنة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ت محمود خاطر
- (٨) مالكوم اكس ، مذكرات مالكوم اكس ، منشورات دار الآداب - بيروت ط ١ ، ٢٠١١ م.
- (٩) قطبي مهدي أحمد : المسلمون في أمريكا ، تحرير : إيفون يزيك حداد، مركز الأهرام للترجمة والنشر ، ١٩٩٤ ، ص ٣٤
- (١٠) مجلة الدعوة القاهرية ، العدد (٢٤) ص ٣٤
- (١١) الشافعي : الأم ، ج ٣ ، كتاب الزكاة ، ص ٧.
- (١٢) محمود محمد مزروعة : دراسات في الفرق المنتسبة إلى الإسلام ، نشر مطابع ابن سينا ، القاهرة ، ٢٠٠٩ م ، ج ١ ، ص ١٧٦-١٧٧.